

سنن البيهقي الكبرى

7263 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا سعيد بن أبي مريم ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال A قال Y ليس على الرجل المسلم زكاة في كرمه ولا في زرعته إذا كان أقل من خمسة أوسق